هل حكام زماننا كفار ؟ للكاتب :

الحكم على معين بالكفر إنما يكون باكتمال أدوات الحكم، وهي:

1- العلم بأن هذا الفعل كفر، ثم قد يكون كفراً صريحاً مجمعاً عليه، وقد يكون كفراً فيه خلاف، وهذا له أثر في اختلاف العلماء في التكفير ببعض الأعمال.

2- انتفاء الموانع، كالإكراه, والجهل.

3- توافر الشروط، كالعلم والقصد.

وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا في حالات معينة، كأن يكون العالم قاضياً ويحضر أمامه من اتهم بالكفر، أو صدر منه شيء مكفر، أو يكون عالماً فقط وليس قاضياً، ويحضر أمامه الشخص ويقرره بما حصل منه.

ولهذا يذكر الفقهاء كتاب الردة ضمن كتاب الحدود، ومن المعلوم أن الحدود لا يحق لأي أحد أن يحكم فيها، ولا أن يقيمها.

ولهذا أيضاً نجد أن كثيراً من أهل العلم يحكمون على فعل بأنه كفر، ثم لا يحكمون على الفاعل بأنه كافر.

فعلى سبيل المثال: الشيخ محمد بن إبراهيم حكم بأن تحكيم القوانين كفر، ثم لم يحكم على حكام زمانه بأعيانهم بأنهم كفار، فلم تصدر منه فتوى بتكفير جمال عبد الناصر مثلا، ولا بتكفير بعض الحكام الآخرين الذين كانوا حوله، بل إن الدولة السعودية في عهده أقرت نظام العمل والعمل، وكانت بعض الدوائر تحكم به، وكان هناك بعض الأنظمة العسكرية والمالية وكانت بعض الدوائر الحكومية تحكم بها، ولم يصدر من الشيخ فتوى بتكفير هؤلاء بأعيانهم.

والله أعلم.

الرابط الاصلي

Powered by SaphpLesson 4.0